

فتاوی عامة - مسائل متفرقة - أسئلة عامة - الفتوى ١٧٠ : هل يجوز أخذ سلفة مخصصة لشراء حاسب محمول لغرض آخر؟.

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠١١-٠٨-٢٨

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

قامت وزارة التربية في بلدنا في الآونة الأخيرة بمنح مدرسيها سلفه بدون فوائد بشرط شراء جهاز كومبيوتر محمول (Laptop) واستخدامها في التدريس

هل يجوز الحصول على هذه السلفه واستخدامها في وجوه أخرى غير تلك التي حدتها التربية (شراء المحمول) وستقوم التربية بتحصيل السلفه من الراتب على أشهر وهي بدون فائدة. - يقوم بعض التجار ببيع فوائير غير حقيقية مقابل مبلغ ليقوم المدرس بإظهارها للتربية للحصول على السلفه. - أرجو الرد وبيان وجه الحق في هذا مع بيان قليل من التفصيل إذا كان بالإمكان لحماية شبابنا من الوقوع في المعاصي

وجزاءكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعود الأمين وبعد.
الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيدكم بما يلي:

لا يجوز ذلك شرعاً لما فيه من تقديم بيان كاذب والذب منه عن شرعاً ولما فيه من إخلال بشروط القرض والمسلمون عند شروطهم.

والحمد لله رب العالمين